

## بشارة المصطفى

[ 359 ] بخلاف ما قالوا (1) يا أبا الحسن ؟ فقال (عليه السلام): نعم، " الذكر " رسول  
ﷺ ونحن أهله، وذلك بين في كتاب ﷺ عزوجل حيث يقول في سورة الطلاق: \* (فاتقوا ﷺ يا  
أولي الألباب الذين آمنوا قد أنزل ﷺ إليكم ذكرا رسولا يتلوا عليكم آيات ﷺ مبينات) \*  
(2) فالذكر رسول ﷺ ونحن أهله فهذه التاسعة. وأما العاشرة: فقول ﷺ عز وجل في آية  
التحريم: \* (حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم وأخواتكم - الآية) \* (3) الآية إلى آخرها،  
فاخبروني هل تصلح ابنتي وابنة ابني وما تناسل من صليبي لرسول ﷺ (صلى ﷺ عليه وآله) أن  
يتزوجها لو كان حيا ؟ قالوا: لا، قال: فأخبروني هل كانت إبنة أحدكم تصلح له أن يتزوجها  
لو كان حيا ؟ قالوا: نعم، قال: ففي (4) هذا بيان لأ [ ني أ ] (5) نا من آله ولستم من  
آله، ولو كنتم من آله لحرّم عليه بناتكم كما حرّم عليه بناتي لأ [ ني أ ] (6) نا من آله  
وأنتم من أمته، فهذا فرق بين الآل والامة لأن الآل منه، والامة إذا لم تكن من الآل ليست منه،  
فهذه العاشرة. وأما الحادية عشرة: فقول ﷺ عز وجل في سورة المؤمن [ حكاية ] (7) عن قول  
رجل مؤمن من آل فرعون: \* (وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه أتقتلون رجلا أن يقول  
ربي ﷺ وقد جاءكم بالبينات من ربكم - إلى تمام الآية) \* (8) إلى تمام الآية وكان ابن خال  
فرعون فنسبه إلى فرعون بنسبه ولم يضمه إليه بدينه، وكذلك خصصنا نحن إذ كنا من آل رسول  
ﷺ (صلى ﷺ عليه وآله) بولادتنا منه وعممنا الناس بالدين فهذا الفرق (9) بين الآل والامة،  
فهذه الحادية عشرة. وأما الثانية عشرة: فقول ﷺ عز وجل: \* (وأمر أهلك بالصلاة واصطبر  
عليها) \* (10)، فخصنا ﷺ بهذه الخصوصية إذ أمرنا [ مع الامة ] (11) باقامة الصلاة،  
(1) \_\_\_\_\_ في العيون: قالوه. (2) الطلاق: 10. (3)  
النساء: 23. (4 - 6) من العيون. (8) طه: 28. (9) في العيون: فرق. (10) طه: 132. (11)  
من العيون. (\*) \_\_\_\_\_